

0266 - حكم من كان جنباً وتيمم من شدة البرد رغم توفر الماء

لديه - نور على الدرب

صالح اللحيدان

هذه رسالة جاءتنا من جمهورية اليمن الديمقراطية آآ من آآ السائل سين سين ميم حمدان يقول في رسالته اه رجل يسكن منطقة ريفية وفي بعض الايام يصبح جنباً ويوجد عنده ما لكن في ايام الشتاء يكون الماء بارداً جداً - [00:00:00](#)

فيتيمم ويصلّي وفي اليوم الثاني فانه يقضي ذلك الفرض الذي صلاه بالامس بالتيمم. ارجو الافادة عن فعله هذا اذا اذن المسلم وحان وقت الصلاة ولا ماء يستطيع ان يغتنى به - [00:00:21](#)

اما لفقد الماء او لشدة البرد ولا شيء معه من وسائل التدفئة التي يدفع بها الماء ويخشى ان استعمل الماء ان يضره جاز له ان يتيمم ويصلّي وما صلاه بالتيمم لا يعيده - [00:00:37](#)

فاما قدر على الاغتسال وجب ان يبادر اليه ولا يقضي ما مضى لكن لا يجوز التساهل والتكاسل عند الاحتمام او فصول الجناة بان يتحلل او يستحل التيمم مع امكانه ان يغتنى به - [00:00:57](#)

لایجاد حطب او وسائل تسخين الماء لكن اذا ما تيسر له ذلك تيمم وصلّي ولا يعيده والله اعلم - [00:01:20](#)